

الرقم:
التاريخ:
الموضوع:



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بوادي الفرع
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٣٢٠٢)

سياسة الوقاية من عمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب لجمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بوادي الفرع

الرقم:
التاريخ:
الموضوع:



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بوادي الفرع
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٣٢٠٢)

مقدمة

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١١/٥/١٤٣٣هـ، ولانحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

البيان

طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:

١. تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
٢. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
٣. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال المكافحة.
٤. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
٥. توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
٦. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
٧. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتاها للتقليل من استخدام النقد في المصروفات.
٨. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.

الرقم:

التاريخ:

الموضوع:



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بواحي الفرع
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٣٢٠٢)

٩. السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

المراجع

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (الثالث) في دورته (الثانية) هذه السياسة بتاريخ ٢٢/٠٩/٢٢م.

م	الاسم	المنصب	التوقيع بالعلم
٠١	فهد بن خصيوي عقل العمري	رئيس مجلس الادارة	
٠٢	محمد بن مبروك محسن الجابري	نائب الرئيس	
٠٣	سلمان بن سلامة عاتق المغذوي	المشرف المالي	
٠٤	حامد بن لافي عايض العمري	عضو مجلس الادارة	
٠٥	عبد الرحيم بن بركة عبيدان الجابري	عضو مجلس الادارة	
٠٦	سلمان بن محمد بخيتان السحيمي	عضو مجلس الادارة	
٠٧	عبد العزيز بن هليل فارح الجابري	عضو مجلس الادارة	
٠١	وليد بن مبروك الجابري	مدير الجمعية	
٠٢	موسى بن بريك الجابري	محاسب الجمعية	

تم بحمد الله ؛؛؛ هذا وصلى الله على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه اجمعين،